

Distr.
LIMITED

A/C.2/52/L.15
3 November 1997
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة الثانية والخمسون
اللجنة الثانية
البند ٩٧ (ج) من جدول الأعمال

التنمية المستدامة والتعاون الاقتصادي الدولي: السكان والتنمية

جمهورية تنزانيا المتحدة*: مشروع قرار

السكان والتنمية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ١٢٤/٥٠ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ و ١٧٦/٥١ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦ بشأن تنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية،

وإذ تشير كذلك إلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٤٢/١٩٩٧ المؤرخ ٢٢ تموز/يوليه ١٩٩٧، الذي أوصى فيه المجلس الجمعية العامة بالبت في العملية والطرائق التي تتبع، بما في ذلك النظر في إمكانية عقد دورة استثنائية للجمعية العامة في عام ١٩٩٩، من أجل استعراض وتقييم تنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية^(١)،

وإذ تؤكد الحاجة إلى المزيد من متابعة تنفيذ برنامج العمل والحاجة إلى أن تجدد الحكومات على أعلى مستوى سياسي التزامها بتحقيق أهدافه ومراميه،

* بالنيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة ال ٧٧ والصين.

(١) تقرير المؤتمر الدولي للسكان والتنمية، القاهرة، ٥ - ١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.95.XIII.18)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق.

- ١ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام عن عملية وطرائق استعراض وتقييم تنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية^(١)؛
- ٢ - تقرر عقد الدورة الاستثنائية لمدة أسبوع واحد في حزيران/يونيه ١٩٩٩ على أعلى مستوى سياسي ممكن من المشاركة، من أجل استعراض وتقييم تنفيذ برنامج العمل؛
- ٣ - ترحب بقرار لجنة السكان والتنمية بتكريس دورتها الحادية والثلاثين لمعالجة المسائل الموضوعية المتصلة باستعراض برنامج العمل؛
- ٤ - تقرر أن تكون لجنة السكان والتنمية، التي من المقرر حالياً أن تنظر في دورتها الثانية والثلاثين في تقرير شامل من الأمين العام عن نتائج الاستعراض والتقييم الخمسين لتنفيذ برنامج العمل، بمثابة اللجنة التحضيرية لوضع الترتيبات النهائية للدورة الاستثنائية من أجل الاستعراض والتقييم الشاملين لتنفيذ برنامج العمل؛ وفي هذا الصدد، ينبغي أن يتضمن التقرير الشامل المقدم من الأمين العام تقييماً عاماً أيضاً لما أحرز من تقدم وما صودف من عقبات في تنفيذ برنامج العمل فضلاً عن توصيات بشأن العمل مستقبلاً؛
- ٥ - تقرر أيضاً أن تكون دورة اللجنة الثانية والثلاثون دورة مفتوحة لإتاحة المشاركة الكاملة من جانب جميع الدول؛
- ٦ - تؤكد من جديد أن الدورة الاستثنائية من أجل الاستعراض والتقييم الشاملين لتنفيذ برنامج العمل ستجرى على أساس برنامج العمل وستتقيد به تماماً، وأن الغرض منها ليس التفاوض من جديد بشأن الاتفاق القائم المتضمن في ذلك البرنامج؛
- ٧ - تدعو الحكومات إلى النظر في إجراء استعراضات لما أحرز من تقدم وما صودف من عقبات في تنفيذ برنامج العمل على الصعيدين الوطني والإقليمي، بغية الإسهام في الأعمال التحضيرية للدورة الاستثنائية؛
- ٨ - تدعو صندوق الأمم المتحدة للسكان وسائر مؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة ذات الصلة إلى الإسهام في الدورة الاستثنائية، فضلاً عن الإسهام في الإعداد لها؛

٩ - تعترف بالدور الهام الذي تقوم به المنظمات غير الحكومية وغيرها من منظمات المجتمع المدني في تنفيذ برنامج العمل، وتؤكد الحاجة إلى مشاركتها النشطة في الأعمال التحضيرية للدورة الاستثنائية وفقا لقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢١/١٩٩٦ المؤرخ ٢٥ تموز/يوليه ١٩٩٦؛

١٠ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والخمسين تقريرا مرحليا عن الأعمال التحضيرية للدورة الاستثنائية؛

١١ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثالثة والخمسين بندا معنوننا "تنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية".
